mroftalp htehaB ni knil muideM



# الأعذار التي تبيح الفطر في رمضان

خالد المصلح

---

دكتور خالد نريد ان يكون حديثكم في اول هذه الحلقة ونحن في هذا الشهر عن اصحاب الاعذار في رمضان من يعذر يا شيخ من غير مسافرين نحن تحدثنا في حلقة سابقة مع احد ضيوف البرنامج عن المسافرين. نريد ان اصحاب الاعذار - 00:00:00

آآ الذين يعني آآ يجب عليهم الفطر اه مثل الحائض والنفساء والذين ايضا يا شيخ المرظى اه الذي يمكن ان يشفى والذي كذلك لا يرجى برؤه يا شيخ. طيب الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:13

اما بعد فالله تعالى فرض الصيام على المؤمنين فقال يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون. ثم قال اياما معدودات فمن كان منكم مريظا او على سفر فعدة من الايام الاخرى - 00:00:32

وهذا بيان ان فرضية الصيام من اصلها لرعي فيها حال الناس من حيث آآ الاعذار التي تطرأ عليهم مما يمكن ان يكون حائلا بينه وبين ما فرض الله تعالى عليه من الصيام. فلذلك قال فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يعني فالواجب ان تصوم - 00:00:46

اياما اخر غير الايام التي اذن لكم ان تفطروا فيها وهي الايام التي يقوم فيها عذر السفر او او عذر المرض. الله تعالى قال فمن كان منكم مريضا ايضا او على سفر. الشأن في في هذين الوصفين. المرض - 00:01:06

والسفر. نعم. فابتدأ بالمرض ثم ذكر السفر بعد ان فرض الله تعالى الصيام على الناس آآ دون لانه في اول الامر كان الامر اختياريا من شاء صام ومن شاء افطر وافتدى قال تعالى فمن كان منكم مريضا وعساه فعدة من ايام اخر وعلى الذين يطيقون - 00:01:23

ان يقدرون ان يصوموه فدية فدية في حال عدم صيامهم. نعم. فدية طعام مسكين. فمن تطوع خير يعني زاد خيرا في الاطعام زاد خيرا فهو خير له. وان تصوموا خير لكم. هذا هو - 00:01:43

الحال في اول فرض الصيام كان اختياريا ومع هذا يعني اشارت الاية الى ملحظ اخر من الذين يعذرون في الصيام وهم الذين يعجزون عن الصيام ولذلك قال وعلى الذين يطيقون. نعم. فهم من هذا ان الذين لا يطيقونه هم من المعذورون في في - 00:01:57

بتركهم للصيام. بعد ذلك قال الله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان. ثم قال فمن شهد منكم الشهر فليصم فكان لازما لكل مؤمن قادر - 00:02:15

على الصيام جاء العذر ايضا حتى لا يفهم ان العذر السابق قد ارتفع ونسخ كما نسخ مسألة التأخير قال ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر بعد ذلك اشارت الاية المباركة الى الحكمة في هذا. قال يريد الله بكم اليسر ولا يريدكم بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله عليه - 00:02:29

ما عداكم. فهذا التشريع لوحظ فيه اليسر وهو الا يكلف الناس بما لا يطيقون او ما يشق عليهم او ما يلحقهم عنتا. اه اه آآ الاعذار في الجملة ثلاثة. المرض نعم. وهو ما جاء النص عليه في القرآن - 00:02:52

السفر قد جاء النصائح في القرآن عدم القدرة وهذا ما اشارت اليه الاية وهو مفهوم من عموم الايات في مثل قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم لا يكلف الله ونفسا الا وسعى لكن الاشارة اليه في قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه هذا في ايات الصيام - 00:03:08

آآ ينضاف الى هؤلاء من حيث العذر الحائض والنفساء. نعم. وهذا محل اتفاق بين اهل العلم ان الحائض والنفساء لا يجوز لها الصوم ولا عليها ولا يصح منها وهذا مما تفارق به الاحوال السابقة المريظ اذا صام صح منه المسافر اذا صام صح منه السفر - 00:03:27

اه ايضا الذي لا يطيق الصيام اذا تكلفه فصام صح صومه. لكن الحائض اذا صامت فانها لا يصح صومه وكذلك النفساء لانها ممنوعة

من الصيام وذلك حكم الله تعالى في حق الحائط فهي لا يجب عليها الصوم ولا يصح منها - 00:03:47
لكن يجب عليها القضاء. نعم. وذلك لحديث عائشة رضي الله عنها. لان معاذ سألتها اه لما تقضي الحائض الصوم ولا تقضي الصلاة قالت كنا نؤمر بذلك. فدلت على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمرها بقضاء ما فاتها من ايام الصيام وهي في الجملة داخلة تحت قول - 00:04:07
تعالى فمن كان منكم مريضا. نعم. فالحيض نوع مرض يصيب المرأة ولذلك في الغالب ان حالة الحيض حالة يعني نوعا ما توصف رضية لانها قد تكون يعني المرأة يعني يصاحب هذا الخروج للدم آآ حال من الظعف وآآ الوهن والوهن في البدن - 00:04:27
مما يلحقها المرظى اذا الان عندنا آآ السفر تكلمتم عنه بقي عندنا المرض وعدم القدرة وعدم القدرة الحيض والنفاس الحيض والنفاس ايضا عن المرأة لا يحل لها ان تصوم ولا يجوز منها ولا يصح ولو صامت يجب عليها ان تقضي وهي اثمة بصومها هذا مما يعني تأثم - 00:04:47
به المرأة ان تصوم في وقت حيضها. طيب ما الحيض؟ هل الذي يحصل به الفطرة الحيض؟ هو خروج الدم المعتاد الذي لتعهده المرأة في اي لحظة من النهار في اوله في اخره ولو كان قبل غروب الشمس بلحظة فانه يفسد صوم ذلك اليوم ويجب عليه القضاء. طيب هل - 00:05:11
يذهب عملها هباء لا تؤجر على الجواب لا. ما هو ما كان الله ليضيع ايمانكم؟ ان الله لا يضيع عمل عامل من منكم من ذكر او انثى. فالله تعالى لا يضيع العمل. الانسان - 00:05:31
مأجور هذه المرأة التي حاظت في اخر النهار مأجورة على كل لحظة تعبدت الله تعالى فيها بالصيام. لكن يجب عليها ان تقضي وهذا القضاء تؤجر عليه ايضا آآ فيما يتصل المرض الذي يبيح الفطر المرض معلوم انه هو ضد الصحة العلة وهو ضد الصحة - 00:05:41
والمرض معلوم انه انواع منه ما هو شديد ومنه ما هو خفيف منه ما هو مزمن ممتد لا يرجى البرء منه ومنه ما هو عارض آآ يرجى السلامة والعافية منه. فلذلك آآ كان المرض آآ محل اختلاف بين العلماء في مسألة - 00:06:02
ما يتعلق بالتفاصيل. ناخذ اول المرض الذي يرجى برؤه. نعم. ما هو المرض الذي يبيح الفطر هل كل مرض وعلة تبيحه الفطر؟ من اهل العلم من يرى انه ما سمي - 00:06:22
مرضا فانه يبيح الفطر ولو لم يؤثر على قوة الانسان فيما يتصل بالصيام فبما انه مريض فقد قال الله تعالى فمن كان منكم مريضا ولو كان هذا المرض مثلا مرضا جلديا لا يؤثر على صحة الصيام ولا آآ - 00:06:34
يفطر ولا يرهق الانسان او اي نوع من انواع الامراض التي اصلا ليس لها تأثير على قوة الانسان وقدرته على الصيام. يعني ما تعرف الناس عليه على انه مرض اهو ما فما كان مرضا فانه يبيح الفطر وبهذا قال جماعة من اهل العلم من ابرزهم الامام البخاري رحمه الله صاحب الصحيح - 00:06:48
اه وذهب طائفة من اهل العلم وهو قول الجمهور ان المرض الذي يبيح الفطر هو المرض الذي يلحق الانسان فيه مشقة بسبب الصوم او يلحقه ضرر بسبب الصوم. فعندنا الان اما ان يلحق الصائم مشقة بالمرض فهنا يباح له الفطر - 00:07:05
وهو رخصة اما ان يخشى زيادة المرض وهذا مما يباح به الفطر اما ان يخشى امتداد المرض تأخر البرء بسبب طياب فكل هذه الاحوال الثلاثة مما يبيح الفطر بالنسبة للمريض. اذا كان يشق عليه - 00:07:25
المرض بسبب الصوم فهنا يباح له الفطر اذا كان الصوم يؤدي الى زيادة المرض فانه يباح الفطر اذا كان الصوم يؤخر البرء نعم فانه يباح الفطر. هذه الاحوال الثلاثة وعندنا حال من - 00:07:42
ظرر وهو الظرر الخبري. يعني الظرر نوعان. ظار آآ حسي ملموس يشعر به المريظ. هنا ما في اشكال انه اذا ابح له الفطر بنص الاية. نعم. لكن اذا كان الظرر خبريا بمعنى ان يقول الطبيب ان صمت فانك ستتظرر. نعم. الصيام يظرك - 00:07:58
وهو يشعر بانه قوي وقد يحس من نفسه القدرة على الصيام فهل هنا يباح له الفطرة؟ الجواب نعم يباح له الفطر اذا كان المخبر بذلك طبيبا موثوقا في في موثوقا ليس فقط في - 00:08:18

كانت المقصود موثوقا في علمه. يعني في خبرته ومعرفته بطرائق العلاج وما تؤدي اليه الامراظ. فعند ذلك يباح له الفطر ولو كان ولو كان الظرر خبريا. اذا هذا ما يتصل بالقسم الاول من الامراض وهو ما يرجى برؤه. نعم. واما ما لا يرجى برؤه فهو - 00:08:32
المرض الممتد الذي لا يطمع الشفاء من شيخ ما يرجى برؤه هنا عليه القضاء فقط. عليه القضاء يحل له الفطر وعليه ان يقضي قول الله تعالى من كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام فلم يفرض الله تعالى نعم الا الصيام من الايام الاخر. نعم - 00:08:52
المرضى الذين يرون شبرهم هم المرظى الذين تمتد بهم المرض ويجري في عرف الناس انه لا شفاء من هذا. نعم. اه المرظ الذي نزل بهم. هؤلاء اذا كان مرض آآ يؤثر على الصيام على النحو السابق اما مشقة واما زيادة في المرض ففي هذه الحال آآ يجوز لهم - 00:09:10
قطر ولا يجب عليهم الصيام ولا القضاء لانه هذا مرض ممتد لا يختص هذا الشهر بل هو ممتد ولا يرجى برؤه. فاذا كان كذلك فانه حق اه العاجز عن الصوم. وعليه فدية. اه مكان هذا الصيام. في قول جمهور العلماء. ذهب طائفة من اهل العلم - 00:09:31
الى انه لا شيء عليه اذا كان قد عجز عن الصوم. نعم. فلا شيء عليه. لكن الذي عليه جمهور انه اذا عجز عن الصيام فانه يطعم عن كل يوم مسكينا - 00:09:52
فهذا الاطعام آآ مما تيسر من اوسط طعام البلد يعني لو اطعم كيلو او او اقل من ذلك ما يخرج قيمة هذا الطعام؟ لا الواجب اطعام لان لقول الله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية مسكين. نعم. اه واذا كان لا يحسن ان يخرج هذا او لا يعرف ففي هذه الحال يمكن ان يعطي الجمعيات. نعم - 00:10:02
آآ ويكون هذا من باب اطعام من باب التوكيل في اخراج ما وجب عليه من اطعام المسكين مقابل الصيام. وبالنسبة بهذا الصنف من الناس دليل ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال ليست منسوخة هي في الشيخ - 00:10:22
كالكبير والمرأة الكبيرة لا يقدران على الصيام فيطعمان. نعم. ومثله من لا يرجى برؤه المريض الذي لا يرجى برؤه ويعجز ولا ولا يقدر على الصوم فانه يلحق بهذا الصنف من الناس. احسن الله اليكم شيخ - 00:10:42